

قرار رئيس جماعة سلا رقم 159 بتاريخ 15 ديسمبر 2021
بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بالمقاطعات
التابعة للجماعة

إن رئيس جماعة سلا

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات لاسيما المواد 96، 126، 127، 259 و 258 منه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 (31 أغسطس 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها لا سيما المادة 6 منه.
- بناء على قرارات رئيس جماعة سلا أعداد 649,648,647,646,645 بتاريخ 02 مارس 2020 بشأن تحديد مهام و اختصاصات مقاطعات ملريسة، تابريكت، لعيادية، احصين وبطانة المؤشر عليها من طرف السيد عامل عمالة سلا بتاريخ 25 مارس 2020.

يقرر ما يلي :

المادة الأولى: فتح باب الترشيح

يعلن عن فتح باب الترشيح لشغل المناصب الشاغرة التالية:

- مدير مقاطعة ملريسة ؛
- مدير مقاطعة تابريكت ؛
- مدير مقاطعة لعيادية ؛
- مدير مقاطعة احصين ؛
- مدير مقاطعة بطانة .

المادة الثانية: شروط تولي منصب مدير المقاطعة

يفتح باب الترشيح لشغل هذا المنصب في وجه الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بجماعة سلا الذين تتتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.

- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.

- أن يتوفروا على الأقل على أربع سنوات من الخدمة بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين عند آخر أجل لإيداع الترشيحات على الأقل.

المادة الثالثة: المهام الموكولة لمدير المقاطعة

تحدد المهام الموكولة لمدير المقاطعة والكافئات المطلوبة لتقلدتها حسب الملحق 1 المرفق بهذا القرار.

المادة الرابعة: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح موجه إلى السيد رئيس جماعة سلا يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد.
- ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma;
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها.
- برنامج العمل والمنهجية الذي يقترحه المترشح(ة) في شأن تدبير مديرية المقاطعة وعلاقتها بباقي مصالح المقاطعة والجماعة وسبل تطويرها والرفع من أدائها؛
- نسخة مصادق عليها من بطاقة التعريف الوطنية؛
- نسخة من الشهادة التي تخول التوظيف على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
- نسخة من قرار الترسيم
- نسخة من قرار التعين في الإطار الحالي

المادة الخامسة: إيداع ملفات الترشح

تودع ملفات الترشح في ثلات نظائر مصحوبة بنفس الملف مثبت على قرص مدمج بجماعة سلا -المديرية العامة للمصالح- الكائن مقرها بباب بوحاجة سلا، وذلك خلال أوقات العمل الرسمي، مقابل وصل استلام ابتداء من 27 دجنبر 2021 إلى غاية 14 يناير 2022 وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة: لجنة الانتقاء

تعين لجنة لدراسة وانتقاء الملفات وإجراء مقابلة الانتقاء مع المترشحين، بموجب قرار يصدره رئيس الجماعة، وتعلن الإدارة، بعد دراسة ملفات الترشح، عن تاريخ ومكان إجراء مقابلات الانتقاء عبر وسائل النشر المشار إليها بالمادة السابعة بعده.

المادة السابعة: نشر القرار

ينشر هذا القرار على البوابة الالكترونية للتشغيل العمومي: www.emploi-public.ma والموقع الالكتروني لجماعة سلا www.villedesale.ma ويلصق بمختلف مقرات مصالح جماعة سلا والمقاطعات التابعة لها.

سلا، في: 15 2021
السيد رئيس جماعة سلا



الملحق رقم 01
بطاقة تحديد المهام و الكفاءة المطلوبة
لشغل منصب مدير المقاطعة

- 1- مهام المنصب:

تتلخص مهام مدير المصالح بمقاطعة فيما يلي :

- مساعدة رئيس مجلس المقاطعة في التسيير الإداري و المالي للجماعة، وتقديم الاستشارة التقنية والقانونية
- تنفيذ قرارات الرئيس التي تدخل في صلاحياته
- اتخاذ القرارات المتعلقة بتدبير شؤون الموظفين و القيام بتحديد مهامهم
- تنسيق العمل بين مختلف المصالح بمقاطعة و كذا الأقسام الجماعية .
- التنسيق بين مجلس المقاطعة و المصالح الخارجية
- تمثيل الرئيس في الاجتماعات التقنية
- التحضير لأعمال الدورات العادية، الاستثنائية و أعمال اللجن الدائمة و المؤقتة لمجلس المقاطعة و الإشراف على تنظيمها.
- الإشراف على تحضير و إعداد حساب النفقات من المبالغ المرصودة
- توفير المساعدة التقنية للجان الدائمة و المؤقتة الخاصة بمجلس المقاطعة.
- مراجعة مختلف الإرساليات الصادرة و الواردة على رئاسة المجلس و الإشراف و الاطلاع عليها.
- السهر على حفظ أرشيف مجلس المقاطعة.
- السهر على حفظ الوثائق و القرارات
- القيام بصفة عامة بجميع المهام و الأعمال المفوضة له من طرف رئيس مجلس المقاطعة.
- إعداد تقارير حول السير العام لمصالح المقاطعة.
- الحرص والسهور على تحقيق أهداف مجلس المقاطعة وفق القوانين و الضوابط الجاري بها العمل...

- 2- الكفاءات المطلوبة:

المؤهلات المعرفية:

- الإطام بالتشريعات و القوانين و المساطر المتعلقة بتدبير الشأن المحلي
- الإطام بالتشريعات و القوانين و المساطر المتعلقة بتدبير أمالية محلية
- الإطام بالتشريعات و القوانين و المساطر المتعلقة بتدبير الصفقات العمومية
- الإطام بالتشريعات و القوانين و المساطر المتعلقة بتدبير الموارد البشرية

المؤهلات التدريبية:

التوفر على التجربة و المؤهلات التي تمكنهم من مزاولة مهام مدير المقاطعة، موضوع الترشيح و كذا الإشراف على المصالح الإدارية، و المساهمة في صياغة و تنفيذ برامج المكتب المسير لمجلس المقاطعة (حس المسؤولية، حسن التواصل، القدرة على

التأثير، اتخاذ المبادرة، قوة الإقناع، التدبير الجماعي...)

المشاركة في تنسيق العمل و المهام بين مختلف إدارة مجلس المقاطعة

القدرة على التدبير المعتمد على تكنولوجيا المعلومات و التواصل الحديثة و اعتماد الإدارة الإلكترونية

حسن التواصل مع المرتفقين و المتعاملين مع إدارة المجلس و الشركاء والهيئات العمومية و الخاصة و الفعاليات المحلية.

- تملك أدوات و تقنيات و مناهج تدبير الشأن المحلي و منظومات التتبع و التقييم.

المؤهلات الشخصية:

- روح المسؤولية
- الدقة، الموضوعية و الصرامة
- حسن الإنصات و الإنفتاح و التواصل
- الحس التنظيمي و روح المبادرة